



Distr.: Limited
18 April 2013

Arabic
Original: English

مجلس إدارة
برنامج الأمم المتحدة
للمستوطنات البشرية

UN HABITAT

الدورة الرابعة والعشرون

نيروبي، ١٥ - ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣

مشروع قرار XX/٢٤ المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة للمساهمة في التنمية
الحضرية المستدامة

وإذ يشير إلى الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩، وبرنامج العمل، والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ ويضطلع كلاهما على حد سواء بولاية واضحة من أجل دعم الإدماج المنتظم للمنظور الجنساني في كل أنشطته،

وإذ يشير إلى مقرراته ١١/١٧ المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٩٩ بشأن دور المرأة في تنمية المستوطنات البشرية وفي مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، و١٦/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ بشأن دور المرأة وحقوقها في تنمية المستوطنات البشرية، والنهوض بالأحياء الفقيرة، و٧/٢٠ المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ بشأن المساواة بين الجنسين في تنمية المستوطنات البشرية، و٢/٢١ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ بشأن الخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣، و٩/٢١ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ بشأن حقوق المرأة في الأرض والملكية والحصول على التمويل، و٧/٢٢ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ بشأن برنامج عمل وميزانية برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١،

وإذ يؤكد من جديد التزامه بالمقرر ١/٢٣ المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١، مع التشديد على عمل موئل الأمم المتحدة بشأن الإدماج المنتظم للمنظور الجنساني في جميع أنشطته، بما في ذلك عن طريق إنشاء الفريق الاستشاري المعني بقضايا المساواة بين الجنسين من أجل تحقيق تعميم مراعاة المنظور الجنساني بكفاءة وفعالية،

وإذ يؤكد من جديد التزامه بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤/٢٠١٢ بشأن "تعميم مراعاة منظور جنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة" الذي طلب فيه من منظومة الأمم المتحدة مواصلة عملها التعاوني لتعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك عن طريق: مواصلة مواءمة برجة المساواة بين الجنسين مع الأولويات الوطنية؛ وضمان أن الكيانات داخل منظومة الأمم المتحدة تخصص الموارد البشرية والمالية الكافية لبرجة المساواة بين الجنسين على المستوى القطري؛ وتعزيز تنسيق الأنشطة التنفيذية المراعية للمنظور الجنساني؛ وتعزيز استخدام آليات المساءلة، بما في

ذلك على الصعيد القطري؛ وتوفير الدراية الفنية للمساواة بين الجنسين على مستوى تخطيط البرامج وتنفيذها، والعمل على تنمية القدرات بصورة مستمرة في هذا المجال؛ وتعزيز استخدام وتحليل البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر في العمل البرنامجي، وفي قياس التقدم المحرز والأثر المتحقق،

وإذ يؤكد من جديد أن استمرار أوجه عدم المساواة المتصلة بنوع الجنس، وافتقار المرأة إلى التمكين في المستوطنات البشرية، كما يشهد بذلك عدم تكافؤ فرص الحصول على الأرض، والحقوق في الملكية وغيرها من الأصول الاقتصادية والمالية، وضمان الحياة، والسكن اللائق، والهياكل الأساسية الضرورية، والخدمات الأساسية؛ بالإضافة إلى تفاقم الوضع بسبب هشاشة سلامة وأمن النساء والبنات في المناطق الحضرية، وعدم المساواة في المشاركة في تصريف الشؤون الإدارية الحضرية تشكل تحديات أمام تحقيق التنمية الحضرية المستدامة،

وإذ يشيد بموئل الأمم المتحدة لما أنجزه من عمل في سبيل تنفيذ المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في إطار سياساته وبرامجه ومشاريعه، مع ملاحظة أنه على نحو ما ورد في العديد من الوثائق، بما فيها التقييم الشامل لعام ٢٠١١ الخاص بتعميم مراعاة المنظور الجنساني لموئل الأمم المتحدة، لا يزال هناك الكثير من العمل الذي ينبغي إنجازه،

وإذ يؤكد من جديد على أهمية التعاون بين موئل الأمم المتحدة وكيان الأمم المتحدة المعني بقضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بشأن العمل في مجال المساواة بين الجنسين، و تعزيز التنمية الحضرية المستدامة والمراعية للمنظور الجنساني،

وإذ يقر بأنه نظراً إلى الحاجة الماسة للقضاء على العنف ضد المرأة في المجالات الحضرية الخاصة والعامية، فإن الحقوق المكتسبة للمرأة في المواطنة تتطلب قيادة نسائية ومشاركة في تصريف شؤون الإدارة الحضرية، والتخطيط الحضري، بما في ذلك تصميم مجالات حضرية عامة، واستثمارات في الهياكل الأساسية العامة، وتحسين الأمن والعدالة بالنسبة للمجتمعات المحلية، وكفالة سلامة النساء والفتيات؛ والمشاركة النشطة في المنتديات الدولية الهامة، مثل الأحداث الثلاثة الرئيسية التي تناولت موضوع "القضاء على العنف ضد النساء والفتيات ومنعه"، والتي نُظمت على هامش دورة لجنة وضع المرأة التي اختتمت أعمالها مؤخراً،

١ - يطلب إلى المدير التنفيذي تعزيز ودعم الوكالة بتنفيذ الاستراتيجية الجنسانية المزدوجة: (أ) تعميم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على نطاق العمل المعياري والبرامج التنفيذية لموئل الأمم المتحدة في كل مجالات التركيز الرئيسية؛ (ب) إعداد السياسات والبرامج الضرورية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛

٢ - يحث المدير التنفيذي على إقامة شراكة مع منظمات المجتمع المدني، بما فيها شبكات القيادات النسائية في الحكومات المحلية، والقطاع الخاص، ووسائل الإعلام، والمنظمات الشعبية، والمنظمات النسائية الأهلية، والمنظمات غير الحكومية، فضلاً عن الخبراء، مع الاستفادة من خبراتهم القيادية ومعرفتهم في مجال التنمية الحضرية المستدامة والمراعية للمنظور الجنساني؛

٣ - يطلب إلى المدير التنفيذي الاستخدام الأمثل للفريق الاستشاري المعني بقضايا المساواة بين الجنسين بالاستفادة من إرشاداته فيما يتعلق بالتعميم الشامل لمراعاة المنظور الجنساني في المنظمة،

والإدماج الفعال للسياسات والبرامج الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في إطار تنفيذ الخطة الاستراتيجية، وبرنامج العمل؛

٤ - يبحث المدير التنفيذي على مواءمة سياسات وخطة موئل الأمم المتحدة الجنسانية مع خطة العمل على نطاق المنظومة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛

٥ - يدعو الحكومات الوطنية والمحلية إلى وضع سياساتها وبرامجها وتعزيزها من أجل توفير الدعم بفعالية، وجمع البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر، ونشر المعلومات عن زيادة تمثيل المرأة في الحكومات المحلية، والمساهمة الاقتصادية للمرأة في ازدهار المدن؛ ومعالجة أسباب وعواقب وآثار كل أشكال العنف ضد النساء والفتيات^(١) والقضاء على كل أشكال هذا العنف عن طريق التدابير الوقائية، مع إيلاء اهتمام خاص لسلامة النساء والفتيات في المجالات الخاصة والعامة على نحو ما هو مبين في برنامج المدن الأكثر أمناً، وعلى النحو الذي عززته الشبكة العالمية للمدن الأكثر أمناً؛

٦ - يطلب إلى المدير التنفيذي تخصيص موارد كافية لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في برامج المنظمة وأنشطتها؛

(١) استنتاجات الدورة السابعة والخمسين للجنة وضع المرأة التي تمت الموافقة عليها.